


هل الدخان حرام؟



إعداد:

أنور جاسم بورحمة

رئيس لجنة مكافحة التدخين

الإشراف العام:

د. عبد الرحمن عبد الله العوضي

رئيس مجلس إدارة الجمعية الكويتية لمكافحة التدخين



الجمعية الكويتية لمكافحة
التبغ والخمير والسرفيسان
(لجنة مكافحة التدخين)

من تاب منه ثم عاد فعلية التوبة إلى الله من جديد وذلك بالإقلاع عنه والندم على ما مضى من شربه، والعزم الصادق على عدم العودة مرة أخرى لأن التدخين وشرب التبغ على أي كيفية حرام لأن ذلك من الخبائث وقد قال تعالى في صفة نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) لأنه مضر بالقلب والرئتين وبصحة الإنسان عموماً، ومنشأً لأنواع من الأمراض الخبيثة كالسرطان، وقد قرر الأطباء خطره على الصحة وجاءت الشريعة الإسلامية بالتحذير مما يضر بالإنسان عموماً فالقول بحكم تجارة التبغ أو الدخان مبني على القول بحل تعاطيه أو بحرمة أو كراهيته، واختلف العلماء قديماً وحديثاً في هذا الحكم، وأعدل الأقوال أن تعاطيه مكروه تنزيهاً، وقد يكون حراماً إذا تأكد أن تعاطيه مضر لمن يتعاطاه ضرراً بليغاً، وبناء عليه تكون التجارة فيه مكروهة والله تعالى أعلم.

لم يكن الدخان موجوداً في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولقد جاء الإسلام بأصول عامة تحرم كل ضار بالجسم أو مؤذ للجار أو متلف للمال:

- ١- قال تعالى: (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث)، سورة الأعراف. والدخان من الخبائث الضارة، كرية الرائحة.
- ٢- وقال تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)، سورة البقرة. والدخان يوقع في الأمراض المهلكة كالسرطان وأمراض القلب... الخ.
- ٣- وقال تعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم)، سورة النساء. والدخان قتل بطيء للنفس.
- ٤- وقال تعالى عن ضرر الخمر: (وإنهما أكبر من نفعهما)، سورة البقرة. والدخان ضرره أكبر من نفعه، بل كله ضرر.
- ٥- وقال تعالى: (ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)، سورة الإسراء. والدخان تبذير وإسراف.
- ٦- وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا ضرر ولا ضرار) صحيح رواه

أحمد، والمدخن يضر صاحبه، ويؤذي جاره، ويتلف ماله.

٧- وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (إن الله يكره لكم ثلاثاً قيل وقال، وإضاعة المال وكثرة السؤال) البخاري. والدخان ضياع لمال متعاطيه وإتلاف للمال بغير نفع يعود على صاحبه.

٨- وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير) مسلم، والمدخن جليس سوء يؤذي نفسه ومن حوله.

٩- وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته) النسائي، وكثير من المدخنين تتبع منهم ومن ثيابهم روائح كريهة من أثر التدخين وهذا مما يتأذى منه المصلون والملائكة وهم بهذا يشبهون أكل البصل والثوم.

١٠- حرم الدخان كثير من الفقهاء والذين لم يحرموه لعلهم لم يطلعوا على ضرره الجديد وهو السرطان.

١١- لقد اتفق العقلاء والمختصون من علماء الطب على أضرار التدخين وأنها تسبب أمراضاً عدة منها سرطان الرئة، واتفقوا على أن للتدخين أضراراً على غير المدخنين، وهذا مما يعرف بالتدخين غير المباشر، وقد ظهرت إحصائيات تثبت وفاة أشخاص غير مدخنين وإصابتهم بأمراض التدخين وذلك بسبب مجالستهم للمدخنين، فالتدخين شر لا ينكر ضرره إلا مكابر.

١٢- استعن بالله على ترك التدخين فمن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، واصبر مع الصابرين.

فتوى شيخ الأزهر

- بصفة عامة تدور الحرمة والكراهية التحريمية.. وبينى عليه حكم الاتجار فيه الذي يدور أيضاً بين الحرمة والكراهية التحريمية لأنه يتاجر في حرام ضار أو مكروه، وكلها تقف على حدود الحرام، أما الدكتور عبدالجليل شلبي قال: (بعد أن قرأت النشرات الطبية العديدة التي توضح آثار التدخين وأضراره الصحية والاجتماعية أقول: إنه حرام قطعاً ويجب على المدخنين أن يقلعوا عنه وعلى غير المدخنين أن يتحاشوه والله أعلم). أما الدكتور حامد جامع أمين الجامع الأزهر سابقاً فقال: (الحكم الشرعي الذي تطمئن إليه النفس هو أن التدخين حرام، لأن الدخان من الخبائث

لمذاقه المر، وراثته الكريهة وأضراره البالغة وعواقبه الوخيمة وبذلك يكون حراماً والله سبحانه وتعالى أعلم).

فتوى جمعية الإصلاح

كل طيب مباح كل خبيث محرم، والتدخين بمختلف أنواعه خبيث عظيم الضرر فيكون تحريمه منصوصاً عليه فيما يلي:
قال تعالى: (يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث)، وقال تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)، وقال تعالى: (ولا تضلوا أنفسكم) .
عن أم سلمة (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن كل مسكر ومفتر. وقد أثبتت التحاليل الطبية والتجارب العلمية أن الدخان بأنواعه مصدر لكثير من العلل والأمراض المنتشرة في أنحاء العالم، وعليه فإن التدخين محرم.

منظمة الصحة العالمية

- وانتهت الدراسات الخاصة بمنظمة الصحة العالمية - المكتب الإقليمي لشرق المتوسط - إلى مجموعة من الفتاوى اتفقت على أن التدخين بلاء يجب مكافحته، وأن الحكم الشرعي فيه هو التحريم الكامل، واستند العلماء في فتاواهم المحرمة للتدخين على المفاهيم الإسلامية التالية:
- 1- التدخين مضر بالصحة، وكلما كان كذلك يحرم اتفاقاً لقوله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)، وقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا ضرر ولا ضرار) ونهى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن كل مسكر ومفتر.
 - 2- التدخين إيذاء للغير، سواء بالتدخين كرهاً أو حتى برائحته غير الطيبة، وفي الحديث النبوي الشريف: (من أذى مسلماً فقد أذاني، ومن أذاني فقد أذى الله).
 - 3- الاتفاق على أن التدخين ضرب من ضروب الإسراف والتبذير، لأنه إنفاق على ما ليس فيه نفع، والله تعالى يقول: (إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)، كذلك قامت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية بجهد مماثل وتوصلت إلى الحكم الشرعي في تحريم التدخين.